وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة صلاح الدين ـ أربيل
كلية القانون
القسم: القانون
المرحلة: الخامسة

قانون التنفيذ رقم (٤٥) لسنة ١٩٨٠

المدرس المساعد: هيمداد سەردار شوانى

٢٠٢٢ ـ ٢٠٢٣

E-mail: himdad.sardar@su.edu.krd

ثالثاً: التنفيذ على عقارات المدين:

حجز ايراد العقار(منقول) بما يعادل مقدار الدين، تبلغ الدائرة الحاجزة المستأجر بقرار الحجز ويعتبر الأخير ملزماً بدفع بدلات الإيجار اليها إعتباراً من الشهر الذي يلي تأريخ تبليغه الى حين الوفاء بكل الدين (م/٦ من التعليمات المالية).

- **نطبق أيضاً المادة (٧٩ ق. تنفيذ)** بهذا الشأن (يجوز حجز بدل ايجار مال المدين ولايسمع ادعاء المستأجر بأن قد دفع بدل الإيجار، اذا كان هذا الدفع قد وقع خلافاً للقانون، ويكون في هذه الحالة ضامناً للبدل، الا اذا اثبت هذا الدفع بسند رسمي أو حكم صادر من محكمة مختصة).

اذا لم تكن للمدين أموال منقولة أو كانت له ولكنها لا تكفي لإيفاء الدين، ورأى المخول بتطبيق القانون لزوم حجز عقار المدين وبيعه، فعليه ان ينظم تقريراً يبين فيه المبلغ المستحق ويطلب حجز العقار وبيعه ويودعه الى رئيس التنفيذ(المنفذ العدل) ليصدر قراراً مستعجلاً بإجراء الحجز وبيع المحجوز وفق قانون التنفيذ النافذ (م/١٠ ق. تحصيل).

وذلك يعني وفق (م/٣ و ٤ و ١٠ ق.تحصيل) على الموظف المخول بتطبيقه إتخاذ الإجراءات التالية:

١ـ الإنذار وتبليغه الى المدين وفقاً لما بيناه قبل قليل في المنقول.

٢ـ **طلب** حجز العقار وبيعه من المنفذ العدل على ان ينظم تقريراً فيه المبلغ المستحق وصورة التسجيل العقاري وخارطة العقار.

ومفاد ذلك ان ليس للموظف المخول بتطبيق قانون تحصيل الديون الحكومية سوى الحق في توجيه الإنذار وتبليغه للمدين، أما **قرار حجز العقار وبيعه** فيعتبر من إختصاص مديرية التنفيذ سواء بالنسبة لإصدار قرار حجز العقار أو بيعه، ولذلك على المديرية إتباع قانون التنفيذ بهذا الشأن.

٤ـ للدائرة الدائنة الإشتراك في مزايدة العقار على ان يزيد ضمها على (٥/٤) القيمة المقدرة له، ويسجل العقار بأسمها في دائرة التسجيل العقاري ولايجوز لها نقل ملكيته الى الغير خلال سنتين من تأريخ التسجيل، وللمدين أو ورثته حق إسترداده خلال تلك المدة اذا دفع الدين والمصاريف (م/١٢ ق. تحصيل). **ولكن اذا اشترى الغير العقار لا تشترط هاتان السنتان له لأن العقار قد أصبح ملكاً صرفاً تاماً بالتسجيل، يعني لايجوز للمدين أو ورثته ان يرجع على المشتري(الغير) بعد التسجيل لإسترداد العقار.**

رابعاً: حبس المدين:

تُطبق أحكام ق.تنفيذ لحبس المدين سواء دينه حكومي أو غير حكومي.

يجوز حبس **المدين المماطل**، وفق أحكام قانون التنفيذ من قبل المنفذ العدل بناءً على طلب رئيس الدائرة المخول بتطبيق هذا القانون (م/١٣ ق. تحصيل).

لايجوز حبس المدين إلا بناءً على **طلب الدائن** و **قرار من المنفذ العدل** ان كان قاضياً، فاذا لم يكن المنفذ العدل قاضياً وجب عرض الأمر على قاضي محكمة البداءة الأول ليقرر الحبس من عدمه (م/٤٠ ق. تنفيذ).

كانت هناك حالة لقيام مديريات التنفيذ بتنفيذ أحكام الغرامة الصادرة من محاكم الأحداث على طلب هذه المحاكم:

رأينا: لايمكن تنفيذ **أحكام الغرامة الصادرة من محاكم الأحداث** بناءً على طلب هذه المحاكم من مديريات التنفيذ، لأن الغرامة هي عقوبة جزائية، وكذلك لا يمكن ان يبرر تنفيذها في مديريات التنفيذ بما جاء في المادة (٨٣) من قانون رعاية القاصرين لسنة ١٩٨٣ والتي نصت على ان ((**تستوفى الغرامة وفق أحكام قانون التنفيذ عند إمتناع المحكوم عليه عن دفعها**))، **لأن** هذا النص لا ينص على إعتبار مديريات التنفيذ الجهة المختصة بتنفيذها وانما هو يتطلب من الجهة المختصة أصلاً بتنفيذها إتباع أحكام قانون التنفيذ في تحصيل الغرامة المحكوم بها عند إمتناع المحكوم عليه عن الدفع.

ما يُنفذ في مديريات التنفيذ؟

ج/ الأحكام القضائية والمحررات التنفيذية

(السندات التنفيذية)

الأحكام القضائية والمحررات التنفيذية
(السندات التنفيذية)

- هي تلك الأحكام القضائية والوثائق المحددة في **قانون التنفيذ** أو **قانون آخر** والتي يمكن تنفيذها في مديريات التنفيذ.
- هذه الوثائق محددة في القانون **(على سبيل الحصر)**، ولذلك لا يجوز لمديريات التنفيذ ان تنفذ وثيقة لاتدخل ضمن تلك الوثائق.
- **مثال أو تطبيق لقاعدة على سبيل الحصر:** لا تعتبر القرار التمييزي في قضية تقاعدية، وقرارات مجلس إنضباط الموظفين، وقرارات الكمركية من السندات التنفيذية بموجب قانون التنفيذ أو أي قانون آخر.

اختلاف القوانين في تحديد السندات التنفيذية

- تتردد التشريعات بشأن تحديد السندات التنفيذية، بين ثلاث اتجاهات كما هي:

١ـ نظم مضيقة: كالقانون الإنكليزي والقانون السوداني، التي تقصر السندات التنفيذية على **الأحكام القضائية.**

٢ـ نظم متوسطة: كالقانون الفرنسي والقانون المصري، حيث تشمل السندات التنفيذية **الأحكام القضائية إضافة للمحررات الموثقة.**

٣ـ نظم متوسعة: كالقانون الإيطالي والقانون العراقي، حيث تشمل السندات التنفيذية **الأحكام والقرارت القضائية والمحررات الموثقة والأوراق التجارية وسندات الدين العادية.**

تنفيذ الأحكام القضائية الوطنية

❖ **الأحكام التي تعتبر من سندات التنفيذ؟**

ان الأحكام التي تدخل ضمن سندات التنفيذ المنصوص عليها في (م/١٥ ق.تنفيذ) هي **الأحكام القطعية** أما الأحكام غير القطعية فانها لاتدخل ضمن سندات التنفيذ الا اذا اعطاها القانون قوة التنفيذ، كالقرار المؤقت بنفقة مؤقتة (ف١/م٣١ قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩).

❖ **الأحكام التي تنفذ والتي لا تنفذ عن طريق مديريات التنفيذ؟**

١ـ تنفذ في مديريات التنفيذ الأحكام القضائية الصادرة في القضايا المدنية، وتشمل الدعاوى المدنية والتجارية والأحوال الشخصية والإدارية.

٢ـ حكم التعويض: ينفذ في مديريات التنفيذ حكم التعويض الصادر عن القضايا المدنية، وحكم التعويض الصادر من محكمة الجزاء، **مالم يوجد نص بخلاف ذلك**، كالمادة (١٠٧) من قانون أصول المحاكمات العسكرية رقم (٤٤) لسنة ١٩٤١ **الملغي** التي تقضي بتنفيذ الحكم العسكري الذي يتضمن التعويض بواسطة الجهات العسكرية.

٣ـ الأحكام المذكورة في (م/ ٣٠٩ ق. المرافعات المدنية): لا يجوز تنفيذها في مديريات التنفيذ الا بعد تدقيقها والمصادقة عليها من محكمة التمييز.

٤ـ حكم الغرامة: ان حكم الغرامة لا ينفذ عن طريق مديريات التنفيذ، سواء أكان صادراً عن محكمة الجزاء، أم من المحاكم الخاصة، أم من اللجان القضائية، وانما تستحصل الغرامة **وفقاً لقانون تحصيل الديون الحكومية**، أو تستبدل بالحبس وفقاً لأحكام **قانون العقوبات (م/٩٣)**.

الشروط أو الأمور التي تتوقف عليها تنفيذ الأحكام القضائية

تقيد قانون التنفيذ وقوانين أخرى تنفيذ الأحكام القضائية في مديريات التنفيذ بالشروط الآتية:

١ـ ان يكون الحكم خالياً من شائبة التزوير: على مديرية التنفيذ الإمتناع عن تنفيذ الحكم اذا طُعن بتزويره ووجدت فيه من الشوائب ما يؤيد الطعن كالشطب والحك والإضافة من غير توقيع.

وفي حالة الطعن المذكور، على مديرية التنفيذ التوقف عن تنفيذه ومفاتحة المحكمة التي اصدرت الحكم للتأكد من عدم وجود التزوير. فاذا أيدت المحكمة تزويره وجب عليها الإمتناع عن تنفيذ الحكم، والعكس صحيح.

٢ـ ان يكون الحكم موسوماً وفقاً للأصول والا فلا يجوز تنفيذه: فمثلاً لا يشتمل الحكم على اسم القاضي الذي اصدره أو اسماء الخصوم أو ختم المحكمة أو الأمور الأخرى التي أوجبها القانون مكتوباً في الحكم، وجب على مديرية التنفيذ الإمتناع عن تنفيذه.

قد **يتعذر** على المديرية تنفيذ الحكم اذا كان خالياً من إسم أطراف الدعوى أو أحدهما أو المحكوم به...الخ.

ولكن ليس لمديرية التنفيذ **حق النظر في صحة الأحكام** الصادرة من المحاكم وما اذا كانت وفق نصوص قانونية أم لا، وعليه فلا يجوز لمديرية التنفيذ الإمتناع عن تنفيذ حكم قضائي بوصفه مخالفاً للقانون أو تأخير تنفيذه مالم يصدر قرار من محكمة أو سلطة مختصة بذلك.

٣ـ ان يكون الحكم متضمناً الإلزام بعمل شيء معين أو تركه أو اعطائه: ذلك لأن مهمة مديرية التنفيذ هي تنفيذ سندات التنفيذ، فاذا لم يكن في السند المودع للتنفيذ الإلزام بأحد تلك الأمور يتعذر عليها تنفيذه.

والحكم القضائي اما يكون (**حكم الإلزام**)، كالحكم على المدين بوفاء الدين. أو (**الحكم المقرر**)، كالحكم بصحة العقد. أو (**الحكم المنشيء**)، كالحكم بفسخ العقد.

ويتفق الفقه والقضاء على ان التنفيذ قاصر على النوع الأول من الأحكام (حكم الإلزام)، لأنه كي يتحقق مضمونه لابد ان يقوم المحكوم عليه بعمل أو أعمال لصالح المحكوم له، فاذا لم يقم به فان السلطة المكلفة بالتنفيذ تحل محله في القيام ببعض الأعمال وذلك لتحقيق الحماية القانونية، أما النوع الثاني يتأكد فقط من رابطة قانونية، والنوع الثالث ينشيء رابطة قانونية جديدة محل رابطة قانونية سابقة.

- **حكم له أكثر من شق واحد:** اذا قضى الحكم في شق منه بالزام معين، فضلاً عما قضى به من تقرير صحة العقد أو انشاء رابطة قانونية جديدة، فان **الشق الأول** منه هو وحده الذي ينفذ جبراً. كما لو حكمت المحكمة (بتسليم المبيع الى المشتري و صحة عقد البيع)، أو (تسليم العقار الى المؤجر وفسخ عقد الإيجار).

- **فائدة الأحكام المقررة والأحكام المنشئة:** للأحكام المقررة والمنشئة فائدة كثيرة جداً، ذلك لأن هذه الأحكام تمنح المحكوم له نفس النتائج التي تمنحها أحكام الإلزام، اذ ان بإمكانهم الإستناد اليها في رد الدعاوى التي يوجهها ضدهم المحكوم عليهم.
- **مثلاً:** اذا اقام بائع العقار الذي ردت دعواه بطلب فسخ عقد البيع دعوى(حكم مقرر) على المشتري بأجر مثل العقار، كان هنا بإمكان المشتري طلب رد الدعوى أجر المثل التي اقامها البائع، وذلك استناداً الى الحكم القاضي برد دعوى الفسخ.

الواجب البيتي

١ـ الشرط الرابع وما بعده.

٢ـ تنفيذ أحكام التخلية.

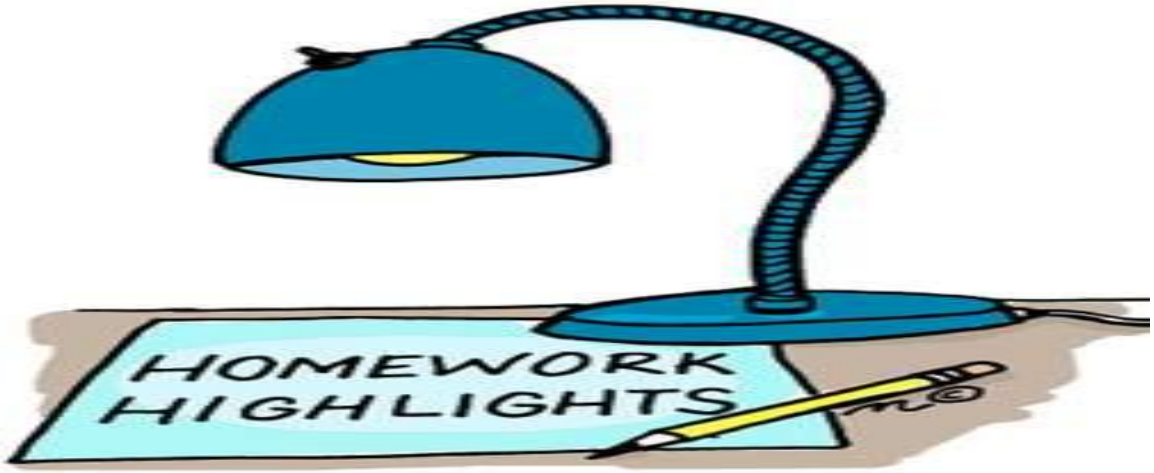

زۆر سوپاس

شوکراً